

**وزارة العدل**  
**قرار وزير العدل رقم ٤٤٦ لسنة ٢٠١٧**

**وزير العدل**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ؛  
 وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقرارات  
 الوزارية المعدلة لها ؛

وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر  
 العقاري والتوثيق ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل الصادر في ١٩٤٧/١٠/٢١ بتعيين عدد مكاتب  
 التوثيق ومقار كل منها واحتراصه ومنها فرع توثيق دكنس التابع لمكتب الشهر العقاري  
 والتوثيق بالمنصورة ويشمل اختصاصه الحدود الإدارية لمركز شرطة دكنس والمعمول به  
 اعتباراً من ١٩٤٨/١/١ ؛

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠١٥/٣/٥ ؛

**قرار:**

**(المادة الأولى)**

ينشأ فرع للتوثيق باسم «فرع توثيق المحمودية بالمنصورة» يتبع مكتب الشهر العقاري  
 والتوثيق بالمنصورة ، ويكون مقره مبني الوحدة المحلية بالمحمودية - الدور الثالث علوى -  
 مركز شرطة دكنس - محافظة الدقهلية ، ويقوم بأعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب  
 القانون إجراءه في دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه  
 لفرع توثيق دكنس مكانياً أو لفرع المختص نوعياً .

**(المادة الثانية)**

على أن يعمل هذا الفرع يومين في الأسبوع وهما (السبت والثلاثاء) .

**(المادة الثالثة)**

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠١٧/٦/٣

صدر في ٢٠١٧/٥/١٦

وزير العدل

المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم